

أحكام القرآن

. @ 4 @ .

قلنا الآية والمعجزة إنما كانت في إحياء الميت فلما صار حيا كان كلامه كسائر كلام
الآدميين كلهم في القبول والرد وهذا فن دقيق من العلم لا يتفطن له إلا مالك ولقد حققناه
في كتاب المقسط في ذكر المعجزات وشروطها .

فإن قيل فإنما قتله موسى صلى الله عليه وسلم بالآية .

قلنا ليس في القرآن أنه إذا أخرج وجب صدقة فلما أمرهم بالقسامة معه أو صدقة جبريل
فقتله موسى بعلمه كما قتل النبي صلى الله عليه وسلم الحارث بن سويد بالمجذر بن زياد
بإخبار جبريل عليه السلام له بذلك حسبما تقدم وهي مسألة خلاف كبرى قد بينها في موضعها .
وروى مسلم وفي الموطأ وغيره حديث حويصة ومحيفة قال فيه فتكلم محيفة فقال يا رسول الله
وذكره إلى قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيفة وعبد الرحمن أتخلفون
وتستحقون دم صاحبكم .

وفي مسلم يحلف خمسون رجلا منكم على رجل منهم فيدفع إليكم برمته .

وروى أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قتل رجلا بالقسامة من بني نصر بن
مالك وقال الدارقطني نسخة عمرو بن شعيب عن